



مقرر

يتعلق بتسمية المقرر العام لمجلس الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية

إن رئيس الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية،

بعد إطلاعه:

على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 21 لسنة 2021 المؤرخ في 28 ديسمبر 2021،
وعلى القانون عدد 50 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بالهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية،
وعلى الأمر عدد 526 لسنة 1980 المؤرخ في 8 ماي 1980 المتعلق بضبط النظام المنطبق على المكلفين بمأمورية بالداوين الوزارية المنقح والمتمم بالأمر 1182 لسنة 2000 المؤرخ في 22 ماي 2000،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 251 لسنة 2021 المؤرخ في 23 ديسمبر 2021 المتعلق بتسمية السيدة مريم قزي اليحمدي مكلفة بمأمورية لدى الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية ابتداء من 01 نوفمبر 2021،
وعلى الأمر عدد 297 لسنة 2023 المؤرخ في 25 أبريل 2023 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية وبسير عملها وخاصة الفصل الرابع عشر (14) منه،
وعلى المقرر الصادر عن رئيس الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية بتاريخ 22 جوان 2023 والمتعلق بتكليف السيدة مريم القزي اليحمدي بمهام المقرر العام لمجلس الهيئة،

قرر ما يلي

الفصل الأول: تُكف السيدة مليكة بن مسعودة، بمهام المقررة العامة لمجلس الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية طبقا لأحكام الفصل 14 من الأمر عدد 297 لسنة 2023 المؤرخ في 25 أبريل 2023 المتعلق بالتنظيم الإداري والمالي للهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية وبسير عملها.

الفصل الثاني: يُجرى العمل بهذا المقرر بداية من 01 ديسمبر 2024.

رئيس الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية

عماد الحزقي

